قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣٧ لسنة ١٩٨٠

بالغاء هيئة الرقابة الإدارية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٦٤ باعادة تنظيم هيئة الرقابة الإدارية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قانون نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

تلغى هيئة الرقابة الإدارية .

(المـادة الثانية)

يتولى السيد الدكتور فؤاد محيي الدين نائب رئيس مجلس الوزراء ، بالاتفاق مع نائب رئيس مجلس الوزراء للشئون الاقتصادية والمـالية ، اتخاذ الإجراءات اللازمة لنقل الأعضاء والعاملين الحاليين بهيئة الرقابة الإدارية ــ بدراجاتهم الوظيفية ــ إلى وحدات الجهاز الإدارى للدولة والقطاع العام .

ويحتفظ لهؤلاء الأعضاء والعاملين بمرتباتهم وبدلاتهم ، على أن تستهلك الزيادة فى المرتبات والبدلات التى يتقاضونها عن المقرر بمقتضى القوانين واللوائح فى الجهات المنقولين إليها من العلاوات الدورية والبدلات التى تتقرر مستقبلا .

(المـادة الثالثة)

يعمل بهذا القرار اعتبارا من أول يولية سنة ١٩٨٠

ويجوز للسيد الدكتور فؤاد محيي الدين نائب رئيس مجلس الوزراء خلال المدة من تاريخ صدور هذا القرار وحتى أول يولية سنة ١٩٨٠ أن يقرر نقل الأعضاء والعاملين بالهيئة إلى وحدات الجهاز الإدارى للدولة والقطاع العام .

ولأعضاء الهيئة أن يطلبوا خلال خمسة عشر يوما من تاريخ صدور القرار بنقلهم وفقا للفقرة الأولى من هذه المـادة إحالتهم إلى المعاش وانتفاعهم بالمزايا المقررة بمقتضى القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه .

(المادة الرابعة)

يتم التصرف فى موجودات الهيئة من أثاثات وسيارات وأجهزة وغيرها من المنقولات وتوزيعها بالاتفاق بين السيد الدكتور فؤاد محيي الدين نائب رئيس مجلس الوزراء وبين السيد نائب رئيس مجلس الوزراء للشئون الاقتصادية والمالية .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برياسة الجمهورية فى ١٠ شعبان سنة ١٤٠٠ (٢٨ يونيه سنة ١٩٨٠)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٠ لسنة ١٩٨٠

بربط موازنة الهيئة الفنية الدائمة المشتركة لمياه النيل عن المدة من ١٩٧٩/٧/١ إلى ١٩٨٠/٦/٣٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٨٠ بربط الموازنة العامة للدولة عن السنة المالية ١٩٨٠ ؛

وعلى اتفاق الانتفاع الكامل لمياه النيل المعقود فى ٨ نوفمبر سنة ١٩٥٩ بين جمهورية مصر العربية وجمهورية السودان الديمقراطية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٢١ لسنة ١٩٦٠ باعتماد اللائحة الداخلية للهيئة الفنية الدائمة المشتركة لمياه النيل بين جمهورية السودان الديمقراطية وجمهورية مصر العربية ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تقررت مصروفات موازنة الهيئة الفنية الدائمة المشتركة لمياه النيل بمبلغ ٣١١١٠٠٠ ج (عملة سودانية) عن المدة من ١٩٧٩/٧/١ حتى ١٩٨٠/٦/٣٠ وذلك حسب الجدول المرفق لهذا القرار .

(المادة الثانية)

تقررت إيرادات موازنة الهيئة الفنية الدائمة المشتركة لمياه النيل بمبلغ ٣١١١٠٠٠ ج (عملة سودانية) عن المدة من ١٩٧٩/٧/١ حتى ١٩٨٠/٦/٣٠ وذلك حسب الجدول المرفق .